

## القرار 2646 (2022)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته 9102، المعقودة في 28 تموز/يوليه 2022

إن مجلس الأمن،

إنه يحيط علماً بتقرير الأمين العام المؤرخ 5 تموز/يوليه 2022 بشأن مساعيه الحميدة (S/2022/534) وتقريره عن عملية الأمم المتحدة في قبرص (S/2022/533)، وإنه يعرب عن دعمه التام له فيما يبذله من مساعٍ حميدة، بما فيها مجموعة الأعمال القائمة، ليظل جاهزاً لمساعدة الجانبين،

وإنه يؤكد أن المسؤولية عن إيجاد حل تقع أولاً وقبل كل شيء على عاتق القبارصة أنفسهم، وإنه يؤكد من جديد الدور الرئيسي للأمم المتحدة في مساعدة الطرفين على التوصل، بصورة عاجلة، إلى تسوية شاملة ودائمة للنزاع في قبرص ولمسألة تقسيم الجزيرة،

وإنه يرحب بالانخراط الشخصي المستمر من الأمين العام ومن فريقه، وإنه يكرر تأكيد دعمه لاقتراح الأمين العام أن يتولى مبعوث للأمم المتحدة مواصلة العمل بحيث يتسنى تقديم دعم حاسم في البحث عن أرضية مشتركة بهدف العودة إلى المفاوضات الرسمية،

وإنه يعرب عن الدعم الكامل للجهود الجارية التي يبذلها الأمين العام، وإنه يكرر تأكيد أهمية الانفتاح والمرونة والحلول التوفيقية في إيجاد أرضية مشتركة بهدف العودة إلى المفاوضات الرسمية، وإنه يحث الجانبين على تجديد جهودهما الرامية إلى التوصل إلى تسوية دائمة وشاملة وعادلة على أساس إقامة اتحاد ذي طائفتين ومنطقتين تسوده المساواة السياسية، وفقاً لما هو مبين في قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما في ذلك الفقرة 4 من قراره 716 (1991)،

وإنه يشير مع الأسف إلى عدم إحراز تقدم نحو استئناف المفاوضات الرسمية في هذا الوقت، وإنه يؤكد أن الواقع الراهن لا يمكن أن يظل على ما هو عليه، وأن الحالة على الأرض ليست ثابتة، وأن عدم التوصل إلى اتفاق يزيد التوترات السياسية ويعمق القطيعة بين الطائفتين، الأمر الذي يهدد بحدوث تغييرات لا رجعة فيها على أرض الواقع، ويحد من احتمالات التوصل إلى تسوية،

وإنه يشير إلى بيانه الرئاسي (S/PRST/2021/13)، وجميع قرارات وبيانات رئاسته ذات الصلة

فيما يتعلق بفاروشا،



**وإنه يشير** إلى قراره 1325 (2000) وجميع القرارات ذات الصلة، **وإنه يسلم** بأن مشاركة المرأة مشاركة كاملة ومتساوية ومؤثرة وتوليها أدواراً قيادية أمر أساسي لبناء السلام في قبرص وسييسهم في جعل أي تسوية يتوصل إليها في المستقبل تسوية مستدامة، **وإنه يرحب** بالجهود المبذولة للجمع بين طائفة أوسع من النساء الفاعلات من كلا الجانبين وبالاتفاق على خطة العمل المشتركة بشأن ضمان مشاركة المرأة في محادثات السلام وبإطلاق خطة العمل، **وإنه يشجع** الجانبين على ضمان تلبية احتياجات المرأة وآفاقها في أي تسوية مقبلة،

**وإنه يشير** إلى قراره 2250 (2015) والقرارات ذات الصلة التي تسلم بالإسهام الإيجابي الذي يقدمه الشباب في الجهود المبذولة من أجل صون وتعزيز السلام والأمن، باعتبار ذلك الإسهام من الجوانب الرئيسية في استدامة جهود حفظ السلام وبناء السلام وشموليتها ونجاحها، **وإنه يشجع كذلك** على مشاركة الشباب مشاركة كاملة ومتساوية ومؤثرة في هذه العملية،

**وإنه يشير** إلى الأهمية الحاسمة للامتثال الكامل للقانون الدولي الواجب التطبيق في التعامل مع طالبي اللجوء واللاجئين،

**وإنه يسلم** بالجهود الجارية التي تبذلها كلتا الطائفتين لمنع انتشار كوفيد-19 والتخفيف من آثاره، **وإنه يرحب** بالتعاون الجاري بين الجانبين بشأن المسائل الوبائية وبعودة نقاط العبور إلى الوضع السابق، وإنه يكرر استنتاج الأمين العام الذي مفاده أن التفاوت الاجتماعي - الاقتصادي بين الطائفتين القبرصيتين قد زاد اتساعاً،

**وإنه يعرب** عن القلق من استمرار تدهور حالة النظام العام في بيلا، **وإنه يرحب** بإنشاء ملحقة لغرفة الاتصال المشتركة القائمة في بيلا، **وإنه يحث** كلا الجانبين على مواصلة العمل مع قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص من أجل وضع تدابير فعالة للتصدي للأنشطة الإجرامية،

**وإنه يكرر تأكيد** أهمية تدابير بناء الثقة وتنفيذها في الوقت المناسب، **وإنه يشجع** الجانبين على مواصلة التفاعل فيما بينهما في هذا الصدد، بما في ذلك النظر في اتخاذ تدابير عسكرية جديدة لبناء الثقة،

**وإنه يحث** الجانبين على تكثيف جهودهما لتشجيع الاتصالات بين الطائفتين، والمبادلات التجارية داخل الجزيرة، والمصالحة، والمشاركة النشطة من جانب المجتمع المدني، وخاصة النساء والشباب، **وإنه يدرك** أن الاتصال والتواصل بانتظام وفعالية بين الجانبين يعزز آفاق التسوية ويخدم مصالح جميع القبارصة، ويساعد على معالجة المسائل المطروحة على نطاق الجزيرة، ومن ضمنها المسائل المتعلقة بالصحة والجريمة وحماية البيئة والوضع الاقتصادي، والمسائل المتصلة بالآثار الضارة لتغير المناخ، والتحديات المرتبطة بالهجرة،

**وإنه يلاحظ** أن حكومة قبرص توافق على ضرورة الإبقاء على قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص إلى ما بعد 31 تموز/يوليه 2022 بالنظر إلى الأوضاع السائدة في الجزيرة،

**وإنه يرحب** بالتدابير المتخذة حتى الآن من أجل تعزيز قدرات القوة في مجالي التنسيق والتواصل، **وإنه يلاحظ** أهمية التخطيط للمرحلة الانتقالية فيما يتعلق بالتسوية وبما يتسق مع القرار 2594 (2021) وسائر القرارات ذات الصلة، **وإنه يؤكد** ضرورة الاستعراض المنتظم لجميع عمليات حفظ السلام، بما في ذلك قوة الأمم المتحدة في قبرص، لضمان الكفاءة والفعالية،

**واند يعرب عن تقديره** للدول الأعضاء التي تساهم بأفراد في قوة الأمم المتحدة في قبرص،  
**واند يلاحظ** استمرار حكومة قبرص وحكومة اليونان في تقديم تبرعات لتمويل القوة،

**واند يلاحظ مع التقدير** الجهود التي يبذلها كل من الأمين العام وممثلته الخاص، كولن ستوارت،

1 - **يؤكد من جديد** جميع قراراته ذات الصلة بشأن قبرص، ولا سيما القرار 1251 (1999)،  
**ويشير** إلى أهمية التوصل إلى تسوية دائمة وشاملة وعادلة على أساس إقامة اتحاد ذي طائفتين ومنطقتين  
تسوده المساواة السياسية، وفقا لما هو مبين في قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما في ذلك الفقرة 4 من  
قراره 716 (1991)؛

2 - **يؤيد تأييدا تاما** تواصل الأمين العام المستمر مع الجانبين، ويشجع على إجراء المزيد  
من جولات المحادثات غير الرسمية، **ويكرر تأكيد** أهمية أن يتعامل الجانبان وجميع المشاركين المعنيين  
مع هذه العملية بروح من الانفتاح والمرونة والحوار التوفيقية، وأن يبدو ما يلزم من إرادة سياسية والتزام  
للتفاوض بحرية على تسوية مقبولة للطرفين تحت رعاية الأمم المتحدة، **ويحث** الجانبين على التفاعل  
مع الأمين العام وفريقه بنشاط وبإحساس متزايد بحالة الاستعجال من أجل تحقيق هذه الغاية، بما في ذلك  
بالتوصل إلى اتفاق بشأن اقتراح الأمين العام تعيين مبعوث للأمم المتحدة؛

3 - **يشير** إلى وضع فاروشا على النحو المبين في القرارات ذات الصلة، بما في ذلك القراران  
550 (1984) و 789 (1992)، وبيانه الرئاسي (S/PRST/2021/13) الذي يدين إعلان القادة الأتراك  
والقبارصة الأتراك في 20 تموز/يوليه 2021 بشأن مواصلة إعادة فتح جزء من منطقة فاروشا المسيجة،  
ويعرب عن أسفه العميق إزاء الإجراءات الانفرادية التي تتعارض مع قراراته وبياناته السابقة بشأن فاروشا  
ويدعو إلى التراجع الفوري عن هذا المسار وعن جميع الخطوات المتخذة بشأن فاروشا منذ تشرين الأول/  
أكتوبر 2020، **ويأسف أسفا عميقا** لكون الإجراءات الأخيرة لا تتوافق مع هذه الدعوة إلى التراجع الفوري،  
**ويكرر التأكيد** مرة أخرى أنه لا ينبغي القيام بأي إجراءات بخصوص فاروشا لا تتفق مع قراراته، **ويواصل**  
**التأكيد** على ضرورة تجنب أي إجراءات انفرادية يمكن أن تثير التوترات في الجزيرة وتقوض احتمالات  
التوصل إلى تسوية سلمية؛

4 - **يعرب عن القلق** إزاء استمرار التوترات في منطقة شرق البحر الأبيض المتوسط، ويشدد  
على أن المنازعات ينبغي أن تُسوى سلمياً وفقاً للقانون الدولي الواجب التطبيق، ويظل مقتنعا بما سيتحقق  
لجميع القبارصة وللمنطقة بوجه أعم من منافع هامة وعديدة، بما في ذلك المنافع الاقتصادية، نتيجة التوصل  
إلى تسوية شاملة ودائمة، **ويكرر تأكيد** دعوة الأمين العام السابقة إلى تجنب الخطوات التصعيدية، **ويهيب**  
كذلك بزعمي الطائفتين القبرصيتين وجميع الأطراف المعنية الامتناع عن أي أعمال أو تصريحات قد تقوض  
عملية التسوية ويمكن أن تثير توترات في الجزيرة؛

5 - **يشير** إلى قراره 2618 (2022)، ويهيب بزعمي الطائفتين أن يقوما على وجه  
الاستعجال بما يلي:

(أ) مواصلة إعادة تنشيط جهودهما الرامية إلى توفير الدعم والتوجيه العام اللازمين لإزالة  
العراقيل التي تعوق عمل اللجان التقنية وتمكينها من العمل بفعالية في التنسيق والتعاون بشأن المسائل  
التي تترتب عليها آثار تمتد على نطاق الجزيرة، مستفيدين في ذلك مما أحرز مؤخرا من تقدم، بطرق منها  
الاستخدام الفعال للخبرات المتاحة في اللجان التقنية المشتركة بين الطائفتين المعنية بالصحة والمسائل

الجنائية وإدارة الأزمات والشؤون الإنسانية والمسائل الاقتصادية، وتمكينها من أن تعرض على نظرها مقترحات ترمي إلى تعزيز التواصل بين الطائفتين وتحسين الحياة اليومية لجميع القبارصة، والنظر في مشورة بعثة المساعي الحميدة التابعة للأمم العام بشأن السبل الإضافية لتمكين اللجان التقنية وتحسين أدائها؛

(ب) كفالة فعالية التنسيق والتعاون في المسائل الجنائية؛

(ج) بذل جهود متضافرة لإشاعة التربية على مبادئ السلام في جميع أنحاء الجزيرة، بسبل منها زيادة صلاحيات اللجنة التقنية المعنية بالتعليم لتنفيذ التوصيات الواردة في تقريرها المشترك لعام 2017، ولا سيما المتعلقة منها بوضع السياسات، ولمعالجة عوائق السلام من خلال إجراء استعراض مشترك للمواد المدرسية، بما في ذلك الكتب المدرسية، على سبيل المساهمة في بناء الثقة بين الطائفتين، والتي لم يحرز أي تقدم بعد بشأنها؛

(د) تحسين المناخ العام للتفاوض من أجل التوصل إلى تسوية، بوسائل من ضمنها إعداد الطائفتين للتسوية بواسطة رسائل عامة عن الخطوات المقبلة، وبث رسائل أكثر اتصافا بالطابع البناء والمنسوق، بطرق منها تشجيع الاتصال والتعاون بين الطائفتين بشكل أكثر صراحة وتوفير الدعم المباشر للمبادرات الأهلية بين الشعبين، والامتناع عن الإجراءات والتصريحات التي تنتقص من نجاح العملية أو يمكن أن تزيد من صعوبة تحقيقها؛

(هـ) زيادة دعمها للمجتمع المدني والعمل على ضمان قيامه بدور مؤثر في جهود السلام، ولا سيما من خلال تعزيز مشاركة منظمات النساء والشباب في العملية، ودعم تنفيذ توصيات تقييم الآثار الاجتماعية والاقتصادية المراعي للاعتبارات الجنسانية لإزالة الحواجز القائمة وضمان أن يستفيد الرجال والنساء في قبرص من اتفاق سلام في المستقبل بشكل أكثر مساواة؛

6 - **يأسف** لاستمرار عدم مشاركة منظمات النساء والشباب مشاركة مجدية في عملية التسوية، ولكنه **يرحب** باعتماد خطة العمل المتعلقة بمشاركة المرأة مشاركة كاملة ومتساوية وذات مغزى في عملية التسوية، وببدء العمل بالخطة، من أجل دعم وتشجيع التفاعل مع المجتمع المدني، بما في ذلك مع المنظمات النسائية والنساء القياديات، وإدراج منظور جنساني في أي عملية مستقبلية للتسوية، و**يحث** زعميي الجانبين على تقديم الدعم للجنة التقنية المعنية بالمساواة بين الجنسين لكي تقوم بإعداد الخطوات التالية اللازمة لتنفيذ جميع التوصيات الواردة في خطة العمل تنفيذًا شاملاً وفعالاً، ولكي تستعرض تنفيذ الخطة كل ستة أشهر وتقدم توصيات حسب الاقتضاء، و**يشير** مرة أخرى إلى دعوة الأمين العام إلى ضمان إشراك ما لا يقل عن 30 في المائة من النساء في الوفود المقبلة؛

7 - **يعرب عن أسفه الشديد** لعدم إحراز تقدم في إنشاء آلية فعالة للاتصالات العسكرية المباشرة بين الجانبين والأطراف المعنية ذات الصلة، و**يحث** الجانبين والأطراف المعنية ذات الصلة على التحلي بالمرونة والإسهام، مع الاستعانة بقوة الأمم المتحدة في قبرص كطرف ميسر، في وضع اقتراح مقبول على النحو المناسب بشأن إنشاء هذه الآلية وتفعيلها في الوقت المناسب؛

8 - **يهدب** بالجانبين خفض الحواجز القائمة التي تعيق الاتصال بين الطائفتين، ويشدد على أهمية التواصل الفعال من أجل التخفيف من حدة المخاطر وبناء الثقة بين الطائفتين، و**يرحب** في هذا الصدد بمواصلة الحوار المنتظم بين الجانبين والأمم المتحدة، و**يحث** الجانبين على الاتفاق على تدابير إضافية لبناء

الثقة يمكن أن تسهم في تهيئة بيئة مؤاتية للتوصل إلى تسوية، وعلى تنفيذ تلك التدابير، بما فيها تلك المتصلة بالشؤون العسكرية والتعاون الاقتصادي والتجارة، وبأساليب تشمل عمل اللجان التقنية، ويكرر في هذا الصدد تأكيد تأييده لاقتراح الأمين العام إجراء حوار بين الطرفين والممثل الخاص لبحث إمكانية التوصل إلى اتفاق بشأن تكنولوجيا المراقبة وإخلاء المواقع المتاخمة للمنطقة العازلة، ويأسف لعدم إحراز تقدم في هذا الصدد إلى اليوم؛

9 - **يُثني** على العمل الجاري الذي تقوم به اللجنة المعنية بالمفقودين، و**يُهيّب** بجميع الأطراف أن تعزز تعاونها مع اللجنة فيما تقوم به من عمل، ولا سيما عن طريق تمكين اللجنة من الوصول الكامل إلى جميع المناطق دون إبطاء والاستجابة في الوقت المناسب لطلبات الحصول على ما يكون في المحفوظات من معلومات عن مواقع الدفن المحتملة؛

10 - **يعرب** عن تأييده التام لقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص، و**يقرر** تمديد ولايتها لفترة أخرى تنتهي في 31 كانون الثاني/يناير 2023؛

11 - **يعرب عن الجزع** إزاء استمرار انتهاكات الوضع العسكري الراهن على طول خطوط وقف إطلاق النار، والتعدي المبلغ عنه من كلا الجانبين على المنطقة العازلة والمخاطر المرتبطة به، والتحديات التي تواجه تحديد البعثة للمنطقة العازلة، وزيادة التشييد غير المأذون به على النحو المبين في الفقرات 9 و 13 و 14 و 15 من تقرير الأمين العام (S/2022/533)، والذي يشكل تحديات لعمليات قوة الأمم المتحدة في قبرص والسلطة المفوضة إليها؛

12 - **يحث بقوة** الجانبين وجميع الأطراف المعنية على احترام السلطة المنوطة بقوة الأمم المتحدة في قبرص في المنطقة العازلة والحدود المعيّنة للمنطقة، و**يؤكد من جديد** أهمية استخدام الجانبين مذكرة الأمم المتحدة لعام 2018 لضمان السلام والأمن في المنطقة العازلة، و**يطلب** مرة أخرى إلى الأمين العام إبلاغ مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة بأي إجراءات تعوق قدرة قوة الأمم المتحدة في قبرص على الوفاء بالولاية المنوطة بها، بما في ذلك المخاطر المحدقة بسلامة المنطقة العازلة، وكذلك بسلامة أفراد قوة حفظ السلام وأمنهم وإمكانية وصولهم إلى وجهاتهم وحرية تنقلهم، وجميع حالات التدخل في أنشطة قوة الأمم المتحدة في قبرص على صعيد الجزيرة من قبل أي من الجهات الفاعلة، وما يُبذل من جهود لمحاسبة مرتكبي هذه الأفعال، حسب الاقتضاء، ويجدد **دعوته** كلا الجانبين إلى احترام سلامة المنطقة العازلة وإزالة كل ما تم تشييده بدون ترخيص ومنع الأنشطة العسكرية أو المدنية غير المأذون بها في المنطقة الواقعة بين خطوط وقف إطلاق النار وعلى طولها؛

13 - **يشدد** على أن السلطة المخولة لقوة الأمم المتحدة في قبرص تمتد إلى جميع أنحاء قبرص، و**يؤكد من جديد** أهمية احترام حرية تنقل قوة الأمم المتحدة في جميع أنحاء قبرص، بما في ذلك لضمان الرصد والإبلاغ المنتظمين والفعالين من جانب البعثة خصوصا عن الوضع في فاروشا، وفي غيرها من الأماكن، و**يؤكد** أن فرض القيود على حرية التنقل يمكن أن يشكل خطرا جسيما على سلامة وأمن أفراد الأمم المتحدة العاملين في عمليات حفظ السلام، و**يطلب** إلى الأمين العام والدول الأعضاء وجميع الأطراف أن يعززوا جهودهم لاتخاذ جميع التدابير المناسبة لضمان سلامة وأمن وحرية تنقل أفراد القوة ووصولهم إلى وجهاتهم فوراً ودون عوائق، بما يتسق مع القرار 2518 (2020)؛

- 14 - **يعرب عن القلق** إزاء الأنشطة غير المأذون بها أو الإجرامية في المنطقة العازلة والمخاطر التي تشكلها لسلامة وأمن حفظة السلام، و**يدين** الهجوم الذي نُفذ على مركبة تابعة لقوة الأمم المتحدة في قبرص في 21 أيار/مايو أثناء قيامها بدورية في المنطقة العازلة، و**يُدعو** إلى محاسبة الجناة؛
- 15 - **يكرر دعوته** إلى الجانب القبرصي التركي والقوات التركية إعادة الوضع العسكري الذي كان قائماً في ستروفيليا قبل 30 حزيران/يونيه 2000، ويؤكد من جديد أنه ينبغي احترام حرية تنقل قوة الأمم المتحدة في قبرص؛
- 16 - **يبحث مرة أخرى** زعيمي الطائفتين على الاتفاق على خطة عمل من أجل إخلاء قبرص من الألغام والاستمرار في تنفيذ الخطة، والتغلب على الحواجز القائمة أمام هذا العمل على النحو المبين في الفقرة 18 من تقرير الأمين العام (S/2022/533)، ابتغاء إحراز تقدم سريع نحو تطهير المناطق الـ 29 المتبقية المشتبه في كونها مناطق خطرة في الجزيرة؛
- 17 - **يطلب** إلى الأمين العام تنفيذ الأنشطة والالتزامات القائمة التالية عند تخطيط وتنفيذ عمليات قوة الأمم المتحدة في قبرص في حدود الولاية ومنطقة العمليات وبما يتواءم مع أنظمة الأمم المتحدة ومبادئها التوجيهية القائمة:
- (أ) المتطلبات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن بموجب القرار 1325 (2000) وجميع القرارات التي تتناول قضايا المرأة والسلام والأمن، بما في ذلك عن طريق السعي إلى زيادة عدد النساء في قوة الأمم المتحدة في قبرص تمثيلاً مع القرار 2538 (2020)، بأساليب تشمل ضمان مشاركة المرأة مشاركة كاملة ومتساوية ومجدية على جميع المستويات، وفي جميع جوانب عمليات القوة، بما في ذلك في مواقع القيادة العليا، وعبر ضمان تهيئة بيئات عمل آمنة وتمكينها ومراعية للاعتبارات الجنسانية للمرأة في عمليات حفظ السلام، فضلاً عن المراعاة التامة للاعتبارات الجنسانية باعتبارها مسألة شاملة طوال فترة ولايتها، والتأكيد من جديد على أهمية الخبرة الكافية في الشؤون الجنسانية لدى جميع عناصر البعثة وتعزيز القدرات اللازمة لتنفيذ ولاية البعثة بطريقة تراعي المنظور الجنساني؛
- (ب) متطلبات الأداء في مجال حفظ السلام بموجب القرارين 2378 (2017) و 2436 (2018)؛
- (ج) سياسة الأمم المتحدة بشأن عدم التسامح إطلاقاً إزاء سوء السلوك الجسيم والاستغلال والانتهاك الجنسيين والتحرش الجنسي، وجميع الإجراءات المنصوص عليها بموجب القرار 2272 (2016)، وإبلاغ مجلس الأمن في حالة حدوث حالات سوء سلوك من هذا القبيل؛
- (د) تنفيذ إجراءات أكثر فعالية في مجال إجلاء المصابين والإجلاء الطبي، فضلاً عن نشر قدرات معززة في مجال الإجلاء الطبي؛
- (هـ) اتخاذ إجراءات فعلية وناجعة لتحسين التخطيط والتشغيل في مرافق القوة وترتيباتها المتعلقة بالسلامة والأمن؛
- (و) المتطلبات المتعلقة بالشباب والسلام والأمن بموجب القرارات 2250 (2015) و 2419 (2018) و 2535 (2020)؛
- 18 - **يحث** البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة على مواصلة اتخاذ الإجراءات المناسبة لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين، بما في ذلك فحص السجلات الشخصية والتدريب للتوعية لصالح جميع

الموظفين قبل النشر وأثناء البعثة، لكفالة المساءلة التامة في حال إتيان الأفراد التابعين لها أي سلوك من هذا القبيل، بوسائل منها إجراء التحقيقات في الوقت المناسب في جميع ادعاءات الاستغلال والانتهاك الجنسيين، وإعادة الوحدات إلى أوطانها عندما تكون هناك أدلة موثوقة على قيام تلك الوحدات باستغلال وانتهاك جنسيين على نطاق واسع أو بشكل منهجي، واتخاذ التدابير التأديبية المناسبة، وإبلاغ الأمم المتحدة فوراً بجميع الإجراءات المتخذة؛

19 - **يطلب** إلى البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة أن تنفذ الأحكام ذات الصلة من القرار 2538 (2020) وجميع القرارات الأخرى ذات الصلة بشأن تقليل العوائق أمام مشاركة المرأة على جميع المستويات وفي جميع المناصب في عمليات حفظ السلام وزيادة مشاركتها، بما في ذلك عن طريق ضمان تهيئة بيئات عمل مأمونة وممكنة ومراعية للاعتبارات الجنسانية للنساء في عمليات حفظ السلام؛

20 - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقدم بحلول 3 كانون الثاني/يناير 2023 تقريراً عن مساعيه الحميدة، ولا سيما عن التقدم المحرز صوب التوصل إلى منطلق توافقي لمفاوضات مجددة لتبتي النتائج وتفضي إلى تسوية، **ويشجع** زعيمة الطائفتين على موافاة بعثة الأمين العام للمساعي الحميدة بإحاطات خطية عن آخر ما اتخذه من إجراءات دعماً للأجزاء ذات الصلة من هذا القرار منذ اتخاذه، ولا سيما فيما يتعلق بالفقرات 5 و 6 و 7 و 8، بهدف التوصل إلى تسوية دائمة وشاملة، **ويطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يدرج مضامين تلك الإحاطات في تقريره عن المساعي الحميدة؛ **ويطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يقدم بحلول 3 كانون الثاني/يناير 2023 تقريراً عن تنفيذ هذا القرار يتضمن تحليلاً متكاملاً يستند إلى الأدلة ويرتكز على البيانات، وتقييمات استراتيجية ومشورة صريحة، بالاستفادة من البيانات التي تجمع وتحلل من خلال النظام الشامل للتخطيط وتقييم الأداء، وتنفيذ البعثة للإطار المتكامل للأداء والمساءلة في مجال حفظ السلام وغيره من أدوات التخطيط الاستراتيجي وقياس الأداء لوصف أثر البعثة وأدائها العام، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالمحاذير غير المعلنة، ورفض المشاركة في الدوريات أو تسببها وأثر ذلك على البعثة، وكيفية معالجة حالات التقصير في الأداء المبلغ عنها، وإطلاع مجلس الأمن على آخر المستجدات بشأن الأحداث حسب الاقتضاء؛

21 - **يقرر** أن يبقى المسألة قيد نظره.